

الباب السادس عشر

الصيد وما ينهى عنه من القتل في الإحرام والحرم

فصل: الصيد للمحرم

١٠ - عن أبي قتادة الحارث بن ربعي الأنصاري رضي الله عنه ؛ قال :
 كُنْتُ يَوْمًا جَالِسًا مَعَ رِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَنْزِلٍ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ ،
 وَرَسُولُ اللَّهِ نَازِلٌ أَمَامَنَا ، وَالْقَوْمُ مُحْرَمُونَ ، وَأَنَا غَيْرُ مُحْرَمٍ . فَأَبْصَرُوا حِمَارًا
 وَحَشِيًّا . وَأَنَا مَشْغُولٌ أَخْصِفُ نَعْلِيَّ ، فَلَمْ يُؤْذَنُونِي بِهِ ، وَأَحْبَبُوا لَوْ أَنِّي
 أَبْصَرْتَهُ . فَالْتَفَتُّ ، فَأَبْصَرْتَهُ .

فَقَمْتُ إِلَى الْفَرَسِ ، فَأَسْرَجْتُهُ . ثُمَّ رَكِبْتُ ، وَنَسِيتُ السَّوْطَ ، وَالرَّمْحَ ، فَقُلْتُ
 لَهُمْ : نَاولُونِي السَّوْطَ ، وَالرَّمْحَ . فَقَالُوا : لَا . وَاللَّهِ ! لَا نُعِينُكَ عَلَيْهِ بِشَيْءٍ .
 فَغَضِبْتُ ، فَانزَلْتُ ، فَأَخَذْتُهُمَا . ثُمَّ رَكِبْتُ ، فَشَدَدْتُ عَلَى الْحِمَارِ ، فَعَقَّرْتُهُ . ثُمَّ
 جِئْتُ بِهِ وَقَدْ مَاتَ ، فَوَقَعُوا فِيهِ يَأْكُلُونَهُ .

ثُمَّ إِنَّهُمْ شَكُّوا فِي أَكْلِهِمْ إِيَّاهُ وَهُمْ حُرْمٌ ، فَرَحْنَا ، وَخَبَّاتُ الْعَضُدَ مَعِيَ .
 فَأَدْرَكْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَسَأَلْنَاهُ عَنْ ذَلِكَ ؟ فَقَالَ : «مَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ؟» .
 فَقُلْتُ : نَعَمْ . فَنَاولْتُهُ الْعَضُدَ . فَأَكَلَهَا حَتَّى نَفَذَهَا ، وَهُوَ مُحْرَمٌ .

الطرق: أبو حنيفة في المسند (٨٧، ١١٦). الليث بن سعد في الجزء (٢). مالك في الموطأ (١/٣٥٠/الليثي) (٤٤٣/الشيبياني) (١١٣٦/أبو مصعب) (٤٢٦/ابن القاسم). الشافعي في المسند (١٨٥، ١٨٦). عبد الرزاق في المصنف (٨٣٣٨). الحميدي في المسند (٤٢٤). ابن أبي شيبه في المصنف (١٤٤٦٣). أحمد في المسند (٢٢٥٨٩، ٢٢٦٣٠، ٢٢٦٣١، ٢٢٦٣٢، ٢٢٦٦٦، ٢٢٦٦٧، ٢٢٦٦٨، ٢٢٦٧٥، ٢٢٦٨٧). الدارمي في السنن (١٧٧٠، ١٧٧١). البخاري في الصحيح (١٨٢١، ١٨٢٢، ١٨٢٣، ١٨٢٤، ٢٥٧٠، ٢٨٥٤، ٢٩١٤، ٤١٤٩، ٥٤٠٦، ٥٤٠٧، ٥٤٩٠، ٥٤٩١، ٥٤٩٢). واللفظ له. مسلم في الصحيح (١١٩٦). أبو داود في السنن (١٨٥٢). ابن قتيبة في الغريب (٣٣٥/١). الترمذي في السنن (٨٤٧، ٨٤٨). النسائي في السنن (٣٧٩٨، ٣٨٠٧، ٣٨٠٨، ٣٨٠٩). وفي المجتبى (٢٨١٦، ٢٨٢٤، ٢٨٢٥، ٢٨٢٦). ابن الجارود في المنتقى (٤٣٥). ابن خزيمة في الصحيح (٢٦٣٥، ٢٦٣٦، ٢٦٤٢). الطوسي في مختصر الأحكام (٧٧٦، ٧٧٧). أبو عوانة في المسند (٣٦٠٠، ٣٦٠١، ٣٦٠٢، ٣٦٠٣، ٣٦٠٤، ٣٦٠٥، ٣٦٠٦، ٣٦٠٧، ٣٦٠٨، ٣٦٠٩، ٣٦١٠، ٣٦١١، ٣٦١٢). الطحاوي في المعاني (١٧٣/٢). ابن حبان في الصحيح (٣٩٥٥، ٣٩٦٢، ٣٩٦٤، ٣٩٦٦). البيهقي في الكبير (١٧٨/٥، ١٨٧/٥، ١٨٨/٥، ١٨٩/٥، ٣٢٢/٩). وفي الصغير (٣٨٨٥). وفي المعرفة (٣١٨٢، ٣١٨٣). وفي خطأ من أخطأ على الشافعي (٢٢٩). الخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه (٥٨٨). البغوي في شرح السنة (١٩٨٨). المزني في التحفة (١٢٠٩٩، ١٢١٠١، ١٢١٠٢، ١٢١٠٩، ١٢١٢٠، ١٢١٣١، ١٢١٣٣). ابن حجر العسقلاني في النكت (١٢١٠٩، ١٢١٢٠).

* في روايات عبد الرزاق في المصنف (٨٣٣٧). أحمد في المسند (٢٢٦٥٣). ابن ماجه في السنن (٣٠٩٣). ابن خزيمة في الصحيح (٢٦٤٢). الطبراني في الشاميين (٢٨٥٥). الدارقطني في السنن (٢٩١/٢). البيهقي في الكبير (١٩٠/٥). وفي المعرفة (٣١٨٨). من طريق معاوية بن سلام ومعمّر، كلاهما عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه: (وَدَكَرْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَحْرَمْتُ، وَأَنِّي إِنَّمَا اصْطَدْتُهُ لَكَ. فَأَمَرَ أَصْحَابَهُ بِالْأَكْلِ، وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ حِينَ أَخْبَرْتُهُ أَنِّي اصْطَدْتُهُ لَهُ).

٠٢ — طرق حديث أبي سعيد الخدري: البزار في البحر. ابن حبان في الصحيح (٣٩٦٥). الطحاوي في المعاني (١٧٢/٢).

٣٠٣ - طرق حديث جابر بن عبد الله ، بطرف منه ؛ (الأكل من الصيد ، دون السؤال) : أبو عوانة في المسند (٧٦٣٥ ، ٧٦٣٦) .

٣٠٤ - كُنَّا مَعَ طَلْحَةَ بِنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، وَنَحْنُ حُرْمٌ ، فَأَهْدِي لَهٗ طَيْرٌ ، وَطَلْحَةُ رَاقِدٌ ، فَمِنَّا مَنْ أَكَلَ ، وَمِنَّا مَنْ تَوَرَّعَ ، فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ طَلْحَةُ ؛ وَفَّقَ مَنْ أَكَلَهُ .
وقال : أَكَلْنَاهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

الطرق: أبو حنيفة في المسند (٨٧) . الطيالسي في المسند (٣١) . عبد الرزاق في المصنف (٨٣٣٦) . ابن أبي شيبة في المصنف (١٤٤٦٤) . أحمد في المسند (١٣٨٣ ، ١٣٩٢) . الدارمي في السنن (١٧٧٣) . مسلم في الصحيح (١١٩٧) . واللفظ له . ابن ماجه في السنن (٣٠٩٢) . البزار في البحر (٣٠٥٦) . النسائي في السنن (٣٧٩٩) . وفي المجتبى (٢٨١٧) . أبو يعلى في المسند (٦٣٥ ، ٦٥٦ ، ٦٥٧ ، ٦٥٨) . ابن خزيمة في الصحيح (٢٦٣٨) . الطحاوي في المعاني (١٧٢/٢) . الشاشي في المسند (١٢ ، ١٣ ، ١٤) . ابن قانع في الصحابة (٣٩/٢) . ابن حبان في الصحيح (٣٩٦١ ، ٣٩٦٢) . الدارقطني في العلل (٥١٩) . وفي التنج (٧٩) . أبو نعيم في الصحابة (٣٩٦) . البيهقي في الكبير (١٨٨/٥) . وفي المعرفة (٣١٨١) . وفي خطأ من أخطأ على الشافعي (٢٣١) . المزني في التحفة (٥٠٠٢ ، ٥٠٠٦) . السيوطي في الجمع (٣٤٢١٠ ، ٣٤٢٣١) .

٣٠٥ - عن جابر بن عبد الله ؛ قال : قال رسول الله ﷺ : «صَيْدُ الْبَرِّ لَكُمْ حَلَالٌ ، وَأَنْتُمْ حُرْمٌ ، مَا لَمْ تَصِيدُوهُ ، أَوْ يُصَدَّ لَكُمْ» .

الطرق: الشافعي في المسند (١٨٦) . عبد الرزاق في المصنف (٨٣٤٩) . أحمد في المسند (١٤٩٠٠ ، ١٥١٦٠ ، ١٥١٨٧) . واللفظ له . أبو داود في السنن (١٨٥١) . الترمذي في السنن (٨٤٦) . النسائي في السنن (٣٨١٠) . وفي المجتبى (٢٨٢٧) . ابن الجارود في المنتقى (٤٣٧) . ابن خزيمة في الصحيح (٢٦٤١) . الطوسي في مختصر الأحكام (٧٧٥) . الطحاوي في المعاني (١٧١/٢) . ابن حبان في الصحيح (٣٩٦٠) . الدارقطني في السنن (٢٩٠/٢) . الحاكم في المستدرک (١٦٥٩ ، ١٧٤٨ ، ١٧٤٩ ، ١٧٥٠) . أبو نعيم في تسمية ما رواه عن ابن منصور (٦) . البيهقي في الكبير (١٩٠/٥) . وفي المعرفة (٣١٨٤ ، ٣١٨٥ ، ٣١٨٦) . الخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه (٥٨٩) . البغوي في شرح السنة (١٩٨٩) . المزني في التحفة (٣٠٩٨) . السيوطي

في الجمع (١٥١١١، ١٥٣٦٩، ١٥٣٧١) .

٥٦ - طريق حديث أبي موسى : الطحاوي في المعاني (١٧١/٢) . الطبراني في الكبير . السيوطي في الجمع (١٥٣٧٠) .

٥٧ - عن عمير بن سلمة الضمري ، أنه أخبره ، عن البهزي : أن رسول الله ﷺ خرج يريد مكة ، وهو مُحْرَمٌ ، حتَّى إذا كان بالروحاء ؛ إذا حمارٌ وحشيٌّ عقيرٌ ، فذكر لرسول الله ﷺ ، فقال : «دعوه ؛ فإنه يوشك أن يأتي صاحبه» .

فجاء البهزي - وهو صاحبه - إلى رسول الله ﷺ ، فقال : يا رسول الله ! شأنكم بهذا الحمار . فأمر رسول الله ﷺ أبا بكر ، فقسمه بين الرفاق .

ثم مضى ، حتَّى إذا كان بالأثاية بين الرويثة ، والعرج ، إذا ظبي حاقف في ظل ، وفيه سهم ، فزعم أن رسول الله ﷺ أمر رجلاً أن يقف عنده ، لا يريه أحد من الناس ، حتَّى تجاوزه .

الطرق : مالك في الموطأ (٣٥٠/١ / الليثي) (٤٩٢ / ابن القاسم) . واللفظ له . عبد الرزاق في المصنف (٨٣٣٩) . ابن أبي شيبة في المصنف (٥٥٠) . أحمد في المسند (١٥٧٤٤) . الحربي في الغريب (٦٦) . ابن أبي عاصم في الأحاد (٩٧٢ ، ١٣٨٢) . النسائي في السنن (٣٨٠٠) . وفي المجتبى (٢٨١٨ ، ٤٣٤٤) . الطوسي في مختصر الأحكام (٧٧٨) . الطحاوي في المعاني (١٧٢/٢) . ابن أبي حاتم في العلل (٨٩٨) . ابن قانع في الصحابة (٢٢٧/٢) . الدارقطني في العلل (٥١٥) . البيهقي في الكبير (١٨٨/٥ ، ١٧١/٦ ، ٣٢٢/٩) . وفي المعرفة (٣١٨٩ ، ٣١٩٠ ، ٣١٩١) . ابن بشكوال في الغوامض (٨٧٣) . المزي في التحفة (١٠٨٩٤ ، ١٠٦٥٥) . ابن النحوي في مختصر الاستدراك (٨٠٧) . السيوطي في الجمع (٣٩٩٢٢) .

٥٨ - عن الزبير بن العوام ؛ قال : كنا نأكل لحم الصيد ، ونتزوده ، ونأكله ، ونحن مُحْرَمُونَ مع رسول الله ﷺ .

الطرق : عبد الرزاق في المصنف (٨٣٤٨ / موقوفاً) . ابن أبي شيبة في المصنف (١٤٤٦٧ / موقوفاً) .
البيهقي في الكبير (١٨٩/٥) . واللفظ له . الهيثمي في بغية الباحث (٣٧١) .

٥٩ - عن ابن عباس ، عن الصَّعْبِ بنِ جَثَّامَةَ ؛ قال : مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا بِالْأَبْوَاءِ . فَأَهْدَيْتُ لَهُ حِمَارًا وَحَشَّ فَرَدَّهُ عَلَيَّ . فَلَمَّا رَأَى الْكِرَاهِيَةَ فِي وَجْهِي . قَالَ : «إِنَّهُ لَيْسَ بِنَا رَدَّ عَلَيْكَ ؛ وَلَكِنَّا حَرَّمُ» .

الطرق : مالك في الموطأ (٣٥٣/١ / الليثي) . (٤٤١ / الشيباني) (٥٣ / ابن القاسم) . الطيالسي في
المسند (١٧١ ، ٣٤٣) . الشافعي في المسند (١٨٥) . عبد الرزاق في المصنف (٨٣٢٢) . واللفظ له .
الحميدي في المسند (٧٨٣) . ابن أبي شيبة في المصنف (١٤٤٧٢ ، ١٤٤٧٤ ، ١٤٤٧٤) . أحمد
في المسند (١٨٥٦ ، ٢٥٣٠ ، ٢٥٣٥ ، ٢٦٣٠ ، ٢٦٣١ ، ٣١٣٢ ، ٣١٦٨ ، ٣٢١٨ ، ٣٤١٧ ،
١٦٤٢٣ ، ١٦٤٢٧ ، ١٦٤٢٨ ، ١٦٤٢٩ ، ١٦٦٥٧ ، ١٦٦٥٨ ، ١٦٦٦١ ، ١٦٦٦٢) .
الدارمي في السنن (١٧٧٢ ، ١٧٧٤) . البخاري في الصحيح (١٨٢٥ ، ٢٥٧٣ ، ٢٥٩٦) . مسلم في
الصحيح (١١٩٣ ، ١١٩٤) . ابن ماجه في السنن (٣٠٩٠) . الترمذي في السنن (٨٤٩) . الحربي
في الغريب (١٠٨٢) . ابن أبي عاصم في الأحاد (٩٠٦) . عبد الله بن أحمد فيما زاده في المسند
(١٦٦٥٧ ، ١٦٦٥٨ ، ١٦٦٦٠ ، ١٦٦٦٥ ، ١٦٦٦٦ ، ١٦٦٦٧ ، ١٦٦٧٢ ، ١٦٦٧٣ ، ١٦٦٧٤ ، ١٦٦٧٥)
(١٦٦٧٦ ، ١٦٦٨٠ ، ١٦٦٨٤ ، ١٦٦٨٧) . النسائي في السنن (٣٨٠١ ، ٣٨٠٢ ، ٣٨٠٥ ، ٣٨٠٦) .
وفي المجتبى (٢٨١٩ ، ٢٨٢٠ ، ٢٨٢٢ ، ٢٨٢٣) . ابن الجارود في المنتقى (٤٣٦) . ابن خزيمة في
الصحيح (٢٦٣٧) . الطوسي في مختصر الأحكام (٧٧٩) . الطحاوي في المعاني (١٦٩/٢) ،
١٧٠/٢) . ابن أبي حاتم في العلل (٨٠٤) . ابن قانع في الصحابة (٨/٢) . ابن حبان
في الصحيح (١٣٥ ، ٣٩٥٦ ، ٣٩٥٨ ، ٣٩٥٩ ، ٤٧٦٧) . الطبراني في الكبير (٧٤٣٠ ، ٧٤٣١ ،
٧٤٣٢ ، ٧٤٣٣ ، ٧٤٣٤ ، ٧٤٣٥ ، ٧٤٣٦ ، ٧٤٣٧ ، ٧٤٣٨ ، ٧٤٣٩ ، ٧٤٤٠ ، ٧٤٤١ ،
٧٤٤٤ ، ١٢١٤٣ ، ١٢٣٤٢ ، ١٢٣٤٣ ، ١٢٣٦٦ ، ١٢٣٦٧ ، ١٢٧٠٦) . وفي الأوسط (٢٢٦٦) .
وفي الشاميين (٣١٢٤) . ابن جميع في الشيوخ (٢٦٩) . السهمي في جرجان (١٩٠) . البيهقي
في الكبير (١٩١/٥ ، ١٩٢/٥ ، ١٩٣/٥) . وفي المعرفة (٣١٧٩) . الخطيب البغدادي في الفقيه
والمتفقه (٥٦٣ ، ٥٨٧) . البغوي في شرح السنة (١٩٨٧) . المزني في التحفة (٤٩٤٠ ، ٥٤٧٧ ،
٥٤٩٩) .

- ١٠ - طرق حديث ابن عباس ، عن زيد بن أرقم : عبد الرزاق في المصنف (٨٣٢٣) .
 أحمد في المسند (١٩٢٩١ ، ١٩٣١٤ ، ١٩٣٣٠ ، ١٩٣٦٠) . عبد بن حميد في المنتخب (٢٦٩) .
 مسلم في الصحيح (١١٩٥) . أبو داود في السنن (١٨٥٠) . النسائي في السنن (٣٨٠٣ ، ٣٨٠٤) .
 وفي المجتبى (٢٨٢١) . ابن خزيمة في الصحيح (٢٦٣٩ ، ٢٦٤٠) . الطحاوي في المعاني
 (١٦٩/٢) . ابن حبان في الصحيح (٣٩٥٧) . الطبراني في الكبير (٤٩٦٣ ، ٤٩٦٤ ، ٤٩٦٥ ،
 ٤٩٦٦) . البيهقي في الكبير (١٩٤/٥) . المزي في التحفة (٣٦٦٣ ، ٣٦٧٧ ، ٥٧٠٠ ، ٥٩٥٥) .
 السيوطي في الجمع (٣٥٤٩) .
- ١١ - طريق حديث ابن عباس وزيد بن أرقم : أبو الشيخ في أحاديث ابن الزبير عن غير
 جابر (١١٨) .
- ١٢ - طرق حديث ابن عباس ، عن البراء بن عازب : ابن خزيمة في الصحيح (٢٦٣٩) .
 الطبراني في الأوسط (٢٢٥٥) . وفي الصغير (١٢٩) .
- ١٣ - طرق حديث ابن عباس ، عن علي بن أبي طالب : ابن ماجه في السنن (٣٠٩١) .
 عبد الله بن أحمد فيما زاده في المسند (٨٣٠) . البزار في البحر (٤٥٤) . أبو يعلى في المسند
 (٤٣٣) . الطحاوي في المعاني (١٦٨/٢) . أبو الطاهر في الجزء (١١٠) . المزي في التحفة
 (١١٠٩٩) . ابن حجر العسقلاني في التكت (١١٠٩٩) .
- ١٤ - طرق حديث ابن عباس : الطبراني في الكبير (١٠٩٢٩ ، ١٠٩٩٤) . وفي الأوسط
 (٦٨٢٢) . وفي الشاميين (٢٨٠٦) .
- ١٥ - طريق حديث عطاء ، عن محمد بن زيد الأنصاري : السيوطي في الجمع
 (٤٠٠٨٧) .
- ١٦ - طريق حديث سعيد بن جبير : السيوطي في الجمع (٤٢٩٨٩) .
- ١٧ - طريق حديث طاووس : السيوطي في الجمع (٤٣١١٨) .
- ١٨ - عن عائشة ؛ قالت : أهدى للنبي ﷺ وشيقة طَبي ، وهو مُحَرَّمٌ ؛
 فَرَدَّهَا .

الطرق: عبد الرزاق في المصنف (٨٣٢٤). ابن راهويه في المسند (١١٠٩). أحمد في المسند (٢٤١٨٣، ٢٥٩٤٠). واللفظ له. أبو يعلى في المسند (٤٦١٦، ٤٨٢٧). الطحاوي في المعاني (١٦٨/٢).

١٩ - ثنا عبد الله بن الحارث بن نوفل الهاشمي؛ قال: كان أبي الحارث على أمر من أمر مكة في زمن عثمان، فأقبل عثمان رضي الله عنه إلى مكة، فقال عبد الله بن الحارث: فاستقبلت عثمان بالمنزل بقديد، فاصطاد أهل الماء حجلاً، فطبخناه بماء وملح، فجعلناه عراقاً للثريد. فقدمناه إلى عثمان وأصحابه فأمسكوا، فقال عثمان: صيد؛ لم اصطده، ولم تأمر بصيده، اصطاده قوم حل؛ فأطعمونا؛ فما بأس؟

فقال عثمان: من يقول في هذا؟ فقالوا: علي.

فبعث إلى علي رضي الله عنه، فجاء. قال عبد الله بن الحارث: فكأنني أنظر إلى علي رضي الله عنه حين جاء وهو يحث الخبط على كفيه. فقال له عثمان: صيد لم نصطده، ولم تأمر بصيده، اصطاده قوم حل، فأطعمونا، فما بأس؟ قال: فغضب علي.

فقال: أنشد الله رجلاً شهد رسول الله ﷺ حين أتى بقائمة حمار وحش، فقال رسول الله ﷺ: «إنا قوم حرم؛ فأطعموه أهل الحل»؟

قال: فشهد اثنا عشر رجلاً من أصحاب رسول الله ﷺ.

ثم قال علي: أنشد الله رجلاً شهد رسول الله حين أتى ببيض النعام، فقال رسول الله ﷺ: «إنا قوم حرم، أطعموه أهل الحل».

قال: فشهد دونهم من العدة من الاثني عشر.

قال : فَتَنِي عَثْمَانُ وَرِكَهُ عَنِ الطَّعَامِ ، فَدَخَلَ رَحْلَهُ . وَأَكَلَ ذَلِكَ الطَّعَامَ أَهْلُ الْمَاءِ .

الطرق : ابن أبي شيبه في المصنف (١٤٤٨٠ / موقوفاً) . أحمد في المسند (٧٨٣ ، ٧٨٤ ، ٨١٤) . واللفظ له . أبو داود في السنن (١٨٤٩) . ابن قتيبة في الغريب (٣٣٥/١) . البزار في البحر (٩٧٢) . أبو يعلى في المسند (٤٣٢ ، ٣٥٦) . الطحاوي في المعاني (١٦٨/٢ ، ١٧٤/٢ / موقوفاً) . الطبراني في الأوسط (٧٦٠٦ ، ٧٧٢٠) . الدارقطني في العلل (٣٩٢) . البيهقي في الكبير (١٩٤/٥) . وفي المعرفة (٣١٨٧ / موقوفاً) . المزي في التحفة (١٠١٦٥) . السيوطي في الجمع (٣١٣٣٤ ، ٣٣١٤٤ ، ٣٣١٤٥ ، ٣٣١٤٦ ، ٣٣٥٤١) .

٢٠ - عن ابن عباس ؛ أنه قال : يا زَيْدُ بن أَرْقَمِ ! هَلْ عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَهْدِي لَهُ بَيْضَاتُ نَعَامٍ ، وَهُوَ حَرَامٌ ، فَردَّهُنَّ؟ قال : نَعَمْ .

الطرق : ابن خزيمة في الصحيح (٢٦٤٤) . واللفظ له . الحاكم في المستدرک (١٦٦٠) .

٢١ - عن أبي هريرة ؛ قال : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ . فَاسْتَقْبَلَنَا رَجُلٌ مِنْ جَرَادٍ ، فَجَعَلْنَا نَضْرِبُهُنَّ بِسَيَاطِنَا وَعَصِينَا نَقْتَلُهُنَّ ، فَسَقَطَ فِي أَيْدِينَا ، فَقُلْنَا : مَا صَنَعْنَا وَنَحْنُ مُحْرَمُونَ؟ فَسَأَلْنَا النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ : «لَا بَأْسَ . صَيْدُ الْبَحْرِ» .

الطرق : أحمد في المسند (٨٠٦٦ ، ٨٧٧٣ ، ٨٨٨٠ ، ٩٢٨٧) . واللفظ له . أبو داود في السنن (١٨٥٣ ، ١٨٥٤) . الترمذي في السنن (٨٥٠) . البيهقي في الكبير (٢٠٧/٥) . ابن عبد الهادي في الضعيفة (٤٣) . المزي في التحفة (١٤٦٧٥ ، ١٤٨٣٢) .



فصل: جزاء الصيد

- ١/٢٢ - عن عبد الرحمن بن أبي عمار، عن جابر، قال: سئل رسول الله ﷺ عن الضبع؟ فقال: «هُوَ صَيْدٌ. وَفِيهِ كَبْشٌ، إِنْ أَصَابَهُ الْمُحْرِمُ».
- ٢/٢٢ - عن عبد الرحمن بن أبي عمار؛ قال: سألت جابر بن عبد الله عن الضبع أكله؟ قال: نعم.
- قلت: هو صيد؟ قال: نعم.
- قلت: سمعته من رسول الله ﷺ؟ قال: نعم.

الطرق: ابن أبي شيبة في المصنف (١٣٩٦٠/موقوفاً، ١٥٦٢٢). أحمد في المسند (١٤١٦٧، ١٤٤٣١، ١٤٤٥٦). الدارمي في السنن (١٨٧٦، ١٨٧٧). واللفظ له. ابن ماجه في السنن (٣٠٨٥). الترمذي في السنن (٨٥١). النسائي في السنن (٣٨١٩). وفي المجتبى (٢٨٣٦). أبو يعلى في المسند (٢١٢٧، ٢١٥٩). ابن الجارود في المنتقى (٤٣٨، ٤٣٩). ابن خزيمة في الصحيح (٢٦٤٥، ٢٦٤٦، ٢٦٤٧، ٢٦٤٨). الطوسي في مختصر الأحكام (٧٨٠). ابن المنذر في الأوسط (٣١٠/٢). الطحاوي في المعاني (١٦٤/٢). ابن حبان في الصحيح (٣٩٥٣، ٣٩٥٤). ابن الغطريف في الجزء (٧٨). الدارقطني في السنن (٢٤٥/٢، ٢٤٦/٢، ٢٤٧/٢). الحاكم في المستدرک (١٦٦١/موقوفاً، ١٦٦٢، ١٦٦٣، ١٦٦٤). البيهقي في الكبير (١٨٣/٥، ٣١٨/٩، ٣١٩/٩). وفي الصغير (١٥٧٣، ٣٨٧٩). وفي المعرفة (٣١٥٦). الخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه (١٠١٧). البغوي في شرح السنة (١٩٩٢). المزي في التحفة (٢٣٨١). ابن حجر العسقلاني في النكت (٢٣٨١). السيوطي في الجمع (١٠٠١٨، ١٤١٩٤).

- ٢٣ - طرق حديث ابن عباس: الشافعي في المسند (١٣٤/موقوفاً). ابن أبي شيبة في المصنف (١٣٩٦٤). ابن الأعرابي في المعجم (٤٧١). الدارقطني في السنن (٢٤٥/٢، ٢٤٥/٢/موقوفاً، ٢٥٠/٢/موقوفاً). البيهقي في الكبير (١٨٣/٥). وفي المعرفة (٣١٥٤). الغساني في الضعاف (٦٣٠). السيوطي في الجمع (١٠٠١٩).

٢٤ - طرق حديث عكرمة : الشافعي في المسند (١٣٤) . عبد الرزاق في المصنف (٨٢٢٦) . البيهقي في الكبير (١٨٣/٥) . وفي المعرفة (٣١٥٥) .

٢٥ - عن جابر ، عن عمر بن الخطاب ؛ قال : وَلَا أَرَاهُ أَنَّهُ قَدْ رَفَعَهُ : إِنَّهُ حَكَمَ فِي الضَّيْعِ يُصِيبُهُ الْمُحْرَمُ بِشَاةٍ . وَفِي الْأَرَانِبِ عَنَاقٌ . وَفِي الْيَرْبُوعِ جَفْرَةٌ . وَفِي الظَّبِّيِّ كَبْشٌ .

الطرق : مالك في الموطأ (٥٠٣/ موقوفاً/ الشيباني) . الشافعي في المسند (١٣٤/ موقوفاً، ٢٢٦/ موقوفاً) . عبد الرزاق في المصنف (٨٢١٤/ موقوفاً، ٨١٢٦/ موقوفاً، ٨٢٢٤/ موقوفاً، ٨٢٣١/ موقوفاً، ٨٢٣٢/ موقوفاً) . ابن أبي شيبة في المصنف (١٤٤١٧/ موقوفاً، ١٥٦١٨/ موقوفاً) . ابن قتيبة في الغريب (٢٨١/١) . أبو يعلى في المسند (٢٠٣) . واللفظ له . الطبراني في الأوسط (٩٢٠/ موقوفاً) الدارقطني في العلل (١٣٨) . البيهقي في الكبير (١٨٣/٥) موقوفاً، ١٨٣/٥/ مرفوعاً، ١٨٤/٥/ موقوفاً) . وفي الصغير (١٥٧٤) . وفي المعرفة (٣١٥٢/ موقوفاً، ٣١٥٩/ موقوفاً، ٣١٦١/ موقوفاً) . البغوي في شرح السنة (١٩٩٣/ موقوفاً) . المزني في التحفة (١٠٤٢٥) . السيوطي في الجمع (١٤٢٥٣، ٢٧١٩٢) .

٢٦ - حدثني شيخ من الأنصار : أَنَّ رَجُلًا كَانَ مُحْرَمًا عَلَى رَاحِلَتِهِ ، فَأَتَى عَلَى أُدْحِيٍّ نَعَامَةً ، فَأَصَابَ مِنْ بَيْضِهَا ، فَسَقَطَ فِي يَدَيْهِ ، فَأَفْتَاهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ يَشْتَرِي بَنَاتَ مَخَاضٍ ، فَيَضْرِبُهُنَّ ، فَمَا أَنْتَجَ مِنْهُنَّ ؛ أَهْدَاهُ إِلَى الْبَيْتِ ، وَمَا لَمْ يَنْتَجِ مِنْهُنَّ ؛ أَجْزَأَ عَنْهُ ؛ لِأَنَّ الْبَيْضَ مِنْهُ مَا يَصْلَحُ وَمِنْهُ مَا يَفْسُدُ .

قال : فَأَتَى الرَّجُلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَخْبَرَهُ بِمَا أَفْتَاهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «قَدْ قَالَ عَلِيُّ مَا قَالَ ؛ فَهَلْ لَكَ فِي الرَّخِصَةِ؟» .

قال : نَعَمْ .

قال : «فَإِنَّ فِي كُلِّ بَيْضَةٍ نَعَامٍ ؛ إِطْعَامُ مَسْكِينٍ ، أَوْ صَوْمُ يَوْمٍ» .

الطرق : عبد الرزاق في المصنف (٨٢٩٢) . ابن أبي شيبه في المصنف (١٥٢١٧) . أحمد في المسند (٢٠٦٠٥) . أبو داود في المراسيل (١٣٩) . الدارقطني في السنن (٢٤٨/٢، ٢٤٩/٢) . وفي العلل (٤٠٨) . واللفظ له . البيهقي في الكبير (٢٠٧/٥) . وفي المعرفة (٣٢٢٧) . الغساني في الضعاف (٦٣٤) . المزي في التحفة (١٥٦٧٤) . السيوطي في الجمع (١٤٥٣٢) .

٢٧ - طرق حديث أبي هريرة : ابن أبي حاتم في العلل (٧٩٤) . الطبراني في الأوسط (٦٨٠٠) . الدارقطني في السنن (٢٤٩/٢) . وفي العلل (٢٠٢٩) . البيهقي في الكبير (٢٠٧/٥) . وفي المعرفة (٣٢٢٤) . السيوطي في الجمع (١٤١٨٨) .

٢٨ - طرق حديث عائشة : أبو داود في المراسيل . الدارقطني في السنن (٢٤٩/٢) ، (٢٥٠/٢) . البيهقي في الكبير (٢٠٧/٥) . وفي المعرفة (٣٢٢٥) . المزي في التحفة (١٧٨١٤) ، (١٨٩٠٠) .

٢٩ - عن ابن عباس ، عن كعب بن عجرة : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى فِي بَيْضِ نَعَامٍ أَصَابَهُ مُحْرَمٌ ؛ بِقَدَرِ ثَمَنِهِ .

الطرق : عبد الرزاق في المصنف (٨٣٠٢) . الدارقطني في السنن (٢٤٧/٢، ٢٤٨/٢) . واللفظ له . البيهقي في الكبير (٢٠٨/٥) . الغساني في الضعاف (٦٣٢) .

٣٠ - طرق حديث أبي هريرة : ابن ماجه في السنن (٣٠٨٦) . الدارقطني في السنن (٢٥٠/٢) . الغساني في الضعاف (٦٣٥) . المزي في التحفة (١٤٨٣٥) . السيوطي في الجمع (١٤٢٢٤) .

٣١ - طرق حديث عائشة : ابن أبي شيبه في المصنف (١٥٢١١) . أبو داود في المراسيل (١٢٨) .

٣٢ - طرق حديث أبي الزناد عبد الله بن ذكوان : ابن أبي شيبه في المصنف (١٥٢١٠) . البيهقي في الكبير (٢٠٧/٥) .

٣٣ - طريق حديث شيخ من أهل هجر ، عن علي : الغساني في الضعاف (٦٣٣) .

٣٤ - طريق حديث عمر: السيوطي في الجمع (٢٧٦٣٧) .

٣٥ - عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه ؛ قال : قال رسول الله ﷺ :
«مَنْ قَتَلَ ضِفْدَعًا ؛ فَعَلَيْهِ شَاةٌ ، مُحْرِمًا كَانَ ، أَوْ حَلَالًا» .

الطرق : أبو حنيفة في المسند (١٤٣) . واللفظ له . ابن عبد الهادي في الضعيفة (٤٨) .



فصل: ما ينهى عنه من القتل في الإحرام والحرم

٣٦ - قال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: قالت حفصة: قال رسول الله ﷺ: «خَمَسُ مِنَ الدَّوَابِّ لَا حَرَجَ عَلَيَّ مَنْ قَتَلَهُنَّ: الغُرَابُ، والحِدَاةُ، والفَأْرَةُ، والعَقْرَبُ، والكَلْبُ العَقُورُ»

الطرق: ابن أبي شيبه في المصنف (١٤٨٢٢، ١٥٧٣٨). أحمد في المسند (٢٦٥٠١، ٢٦٩٢١)، (٢٧٢٠٤). البخاري في الصحيح (١٨٢٧، ١٨٢٨). واللفظ له. مسلم في الصحيح (١٢٠٠). الفاكهي في مكة (٢٢٨٥). ابن أبي عاصم في الأحاد (٣٠٥٦). النسائي في السنن (٣٨٧٢). وفي المجتبى (٢٨٨٩). ابن خزيمة في الصحيح (٢٦٦٥). أبو عوانة في المسند (١٧٣٣، ٣٦٢٤)، (٣٦٢٧، ٣٦٢٨، ٣٦٢٩). الطحاوي في المعاني (١٦٥/٢). ابن أبي حاتم في العلل (٨٤٥). الطبراني في الكبير (٢٣/١٩٤، ٢٣/٢٠٩). الخطابي في الغريب (٢٤٤/٣). البيهقي في الكبير (٢١٠/٥). المزني في التحفة (١٥٨٠٤، ١٨٣٧٣). السيوطي في الجمع (١٢١٦٦).

* في بعض طرقه: حدثتني إحدى نسوة النبي ﷺ.

* في بعض طرقه: (والحية)، (وفي الصلاة).

٣٧ - طرق حديث ابن عمر: أبو حنيفة في المسند (٨٧، ١١٧). مالك في الموطأ (٣٥٦/١) الليثي (٤٢٧، ٤٢٨) الشيباني (٢٢٤، ٢٨٦) ابن القاسم). الطيالسي في المسند (٢٥٧). الشافعي في المسند (٢١٧). عبد الرزاق في المصنف (٨٣٧٤، ٨٣٧٥). الحميدي في المسند (٦١٩). ابن أبي شيبه في المصنف (١٤٨٢١). أحمد في المسند (٤٤٦١، ٤٥٤٣، ٤٨٧٦، ٤٩٣٧، ٥٠٩١، ٥١٠٧، ٥١٣٢، ٥١٦٠، ٥٣٢٤، ٥٤٧٧، ٥٥٤٢، ٦٢٣٦، ٦٢٣٧). الأزرق في مكة (١٤٨/٢، ١٤٩/٢). الدارمي في السنن (١٧٦١). البخاري في الصحيح (١٨٢٦، ٣٣١٥). مسلم في الصحيح (١١٩٩، ١٢٠١). ابن ماجه في السنن (٣٠٨٨). أبو أمية الطرسوسي في مسند ابن عمر (٣٣، ٤٨، ٨٤). أبو داود في السنن (١٨٤٦). الفاكهي في مكة (٢٢٨٣، ٢٢٨٤، ٢٢٨٦). البزار في البحر. النسائي في السنن (٣٨١١)، (٣٨١٣، ٣٨١٥، ٣٨١٦، ٣٨١٧، ٣٨١٨). وفي المجتبى (٢٨٢٨، ٢٨٣٠، ٢٨٣٢، ٢٨٣٣).

(٢٨٣٥ ، ٢٨٣٤) . أبو يعلى في المسند (٥٤٢٨ ، ٥٤٩٧ ، ٥٥٤٤ ، ٥٨١٠) . ابن الجارود في المنتقى (٤٤٠) . الطوسي في مختصر الأحكام (٧٦٩) . أبو عوانة في المسند (٣٦١٣ ، ٣٦١٤ ، ٣٦١٥ ، ٣٦١٦ ، ٣٦١٧ ، ٣٦١٨ ، ٣٦١٩ ، ٣٦٢٠ ، ٣٦٢١ ، ٣٦٢٢ ، ٣٦٢٣ ، ٣٦٢٤ ، ٣٦٢٥ ، ٣٦٢٦) . الطحاوي في المعاني (١٦٥/٢ ، ١٦٦/٢) . ابن أبي حاتم في العلل (٨٤٥) . ابن حبان في الصحيح (٣٩٥٠ ، ٣٩٥١) . الطبراني في الكبير (١٠٩٥٩) . وفي الأوسط (٧٥٩٨) . وفي الشاميين (٧١٥) . الخطابي في إصلاح الغلط (١١٤) . ابن أبي شريح في الجزء (٦٠ ، ٦١) . تمام في الفوائد (١٢٥) . البيهقي في الكبير (٢٠٩/٥ ، ٣١٥/٩ ، ٣١٦/٩) . وفي الصغير (١٥٨٦ ، ٣٨٧١) . وفي المعرفة (٣٢٣٢ ، ٣٢٣٤) . البغوي في شرح السنة (١٩٩٠) . المزني في التحفة (٦٨٢٥ ، ٧١٣٨ ، ٧٢٤٧ ، ٧٣١١ ، ٧٥٤٣ ، ٧٦١٢ ، ٧٧٨٧ ، ٧٩٤٦ ، ٨٠٧١ ، ٨٢١٧ ، ٨٢٩٨ ، ٨٣٦٥ ، ٨٤١٢ ، ٨٥٢٣) . ابن حجر العسقلاني في النكت (٦٨٢٥ ، ٧٥٤٣ ، ٧٦١٢ ، ٨٢٩٨ ، ٨٥٢٣) . السيوطي في الجمع (١٢١٦٦) .

* في بعض طرقه : (والحية) .

٣٨ - طرق حديث ابن عباس ، وابن عمر ، بمثله : الطبراني في الكبير . السيوطي في الجمع (٢٦٠٢٤) .

٣٩ - عن عائشة ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «خَمَسُ فَوَاسِقٍ يُقْتَلْنَ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ : الْفَأْرَةُ ، وَالْعَقْرَبُ ، وَالْحِدَاةُ ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ ، وَالْغُرَابُ الْأَبْقَعُ» .

الطرق : الطيالسي في المسند (٢١٤) . واللفظ له . عبد الرزاق في المصنف (٨٣٧٤) . ابن أبي شيبة في المصنف (١٤٨٣٥ ، ١٤٨٣٦ ، ١٤٨٣٧ ، ١٥٧٤٥) . ابن راهويه في المسند (٦٨٨ ، ٦٨٩ ، ٨٠٥ ، ٩٥٥ ، ١١٠٢) . أحمد في المسند (٢٤١٠٧ ، ٢٤٦٢٣ ، ٢٤٧١٥ ، ٢٤٩٦٥ ، ٢٥٣٦٥ ، ٢٥٣٦٦ ، ٢٥٣٦٧ ، ٢٥٧٣٧ ، ٢٥٨١١ ، ٢٦٠٠٤ ، ٢٦٠٠٥ ، ٢٦٠٧١ ، ٢٦١٨٩ ، ٢٦١٩٢ ، ٢٦٢٨٣ ، ٢٦٢٩٠ ، ٢٦٣٠٤) . الدارمي في السنن (١٧٦٢) . البخاري في الصحيح (١٨٢٩ ، ٣٣١٤) . مسلم في الصحيح (١١٩٨) . ابن ماجه في الصحيح (٣٠٨٧ ، ٣٢٤٩) . الفاكهي في مكة (٢٢٨٤ ، ٢٢٨٧ ، ٢٢٨٨) . الترمذي في السنن (٨٣٧) . النسائي في السنن (٣٨١٢ ، ٣٨٦٤ ، ٣٨٦٥ ، ٣٨٧٠ ، ٣٨٧١ ، ٣٨٧٣ ، ٣٨٧٤) . وفي المجتبى (٢٨٢٩ ، ٢٨٨١ ، ٢٨٨٢ ، ٢٨٨٧ ، ٢٨٨٨ ، ٢٨٩٠ ، ٢٨٩١) . أبو يعلى في المسند (٤٥٠٣) . ابن خزيمة في الصحيح

(٢٦٦٩) . ابن أبي داود في مسند عائشة (٧٨) . أبو عوانة في المسند (٣٦٣٠ ، ٣٦٣١ ، ٣٦٣٢ ، ٣٦٣٣ ، ٣٦٣٤ ، ٣٦٣٥ ، ٣٦٣٦ ، ٣٦٣٧) . الطحاوي في المعاني (١٦٦/٢) . ابن حبان في الصحيح (٥٦٠٣ ، ٥٦٠٤) . الطبراني في الأوسط (٦٠٦ ، ٨١٧١) . وفي الشاميين (٢٦٢٩) . أبو الشيخ في أحاديث أبي الزبير عن غير جابر (٤١) . الإسماعيلي في المعجم (٥٧١/٢) . الدارقطني في السنن (٢٣١/٢) . البيهقي في الكبير (٢٠٩/٥ ، ٣١٦/٩ ، ٣١٧/٩) . وفي المعرفة (٣٢٣٣) . البغوي في شرح السنة (١٩٩١) . المزي في التحفة (١٦١٢٢ ، ١٦٤٠١ ، ١٦٦٢٩ ، ١٦٦٩٩ ، ١٦٨٦٢ ، ١٧٠٠٠ ، ١٧٢٨٣ ، ١٧٤٩٨ ، ١٧٥٤٣) . السيوطي في الجمع (٩٥٢٤ ، ١٢١٦٥ ، ١٢١٦٧ ، ١٢١٦٨) . الألباني في الصحيحة (١٨٢٥) .

* في بعض طرقه : (والحية) .

٤٠ - طريق حديث هشام بن عروة ، عن أبيه ، بنحوه : مالك في الموطأ (١١٨٥) / أبو مصعب) .

٤١ - طرق حديث ابن عباس : (الفأرة ، والعقرب ، والحية ، والكلب العقور ، والغراب) . : أحمد في المسند (٢٣٠ ، ٢٢٣٠ ، ٢٣٣١) . الفاكهي في مكة (٢٢٨٢ ، ٢٢٨٦) . أبو يعلى في المسند (٢٤٢٨ ، ٢٦٩٣) . الطبراني في الكبير (١١٤١٣ ، ١١٥٨٢) . السيوطي في الجمع (١٢١٧٠ ، ٢٦٠٢٥ ، ٣٨٠٠٣) .

٤٢ - طرق حديث عائشة : (لعنَ اللهُ العقربَ . لا تدعُ مُصلياً ، ولا غيره . فاقتلوا في الحِلِّ والحَرَمِ) : ابن ماجه في الصحيح (١٢٤٦) . السيوطي في الجمع (١٥٤٥٠) . الألباني في الصحيحة (٥٤٧) .

٤٣ - طريق حديث علي : (لعنَ اللهُ العقربَ . ما تدعُ نبيّاً ولا غيره إلا لدغتهم) : السيوطي في الجمع (١٥٤٥١) .

١/٤٤ - عن أبي سعيد الخدري ؛ أن النبي ﷺ سئل : ما يقتل المحرم؟ قال : «الْحَيَّةُ ، وَالْعَقْرَبُ ، وَالْفُؤَيْسِقَةُ ، وَيَرْمِي الْغُرَابُ وَلَا يَقْتُلُهُ ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ ، وَالْحِدَاةُ ، وَالسَّبْعُ الْعَادِي» .

٢/٤٤ - عن عبد الرحمن بن أبي نعم ، عن أبي سعيد ، قال : قال رسول الله ﷺ : «يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ : الْأَفْعَى ، وَالْعَقْرَبُ ، وَالْحِدَاءُ ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ ، وَالْفُؤَيْسِقَةُ» .

قلت : ما الفؤيسقة؟ قال : الفأرة .

قلت : وما شأن الفأرة؟ قال : إنَّ النبيَّ ﷺ اسْتَيْقِظَ وَقَدْ أَخَذَتِ الْفَتِيلَةَ ، فَصَعِدَتْ بِهَا إِلَى السَّقْفِ لِتَحْرِقَ عَلَيْهِ .

الطرق : ابن أبي شيبة في المصنف (١٤٨٣٣) . عبد الرزاق في المصنف (٨٣٨٥) . أحمد في المسند (١٠٩٩٠ ، ١١٢٧٣ ، ١١٧٥٥) . واللفظ له . البخاري في الأدب (٤٠٦) . ابن ماجه في السنن (٣٠٨٩) . أبو داود في السنن (١٨٤٨) . الترمذي في السنن (٨٣٨) . أبو يعلى في المسند (١١٧٠) . الطوسي في مختصر الأحكام (٧٧٠) . الطحاوي في المعاني (١٦٦/٢) . البيهقي في الكبير (٢١٠/٥ ، ٣١٦/٩) . وفي الصغير (١٥٨٨) . وفي المعرفة (٣٢٣٨) . المزي في التحفة (٤١٣٣) . ابن حجر العسقلاني في النكت (٤١٣٣) . السيوطي في الجمع (٩٥٢١ ، ٢٦٠٢٢ ، ٢٦٠٢٦ ، ٢٦٠٢٩) .

٤٥ - طرق حديث أبي هريرة : عبد الرزاق في المصنف (٨٣٧٨ / موقوفاً ، ٣٨٧٩ / موقوفاً) . أبو داود في السنن (١٨٤٧) . ابن خزيمة في الصحيح (٢٦٦٦ ، ٢٦٦٧) . الطحاوي في المعاني (١٦٤/٢) . البيهقي في الكبير (٢١٠/٥) . المزي في التحفة (١٢٨٦٦) . السيوطي في الجمع (١٢١٦٩) .

٤٦ - عن ابن عمر؛ أن النبيَّ ﷺ قال : «يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ : الذَّئْبَ ، وَالغُرَابَ ، وَالْحِدَاةَ ، وَالْفَأْرَةَ» .

الطرق : أحمد في المسند (٤٧٣٧ ، ٤٨٥١) . الدارقطني في السنن (٢٣٢/٢) . واللفظ له . البيهقي في الكبير (٢١٠/٥) . الغساني في الضعاف (٦٢٣) .

٤٧ - سمعت ابن المسيب يقول : قال رسولُ الله ﷺ : «خَمْسٌ يَقْتُلُهُنَّ

المُحْرَمُ: العَقْرَبُ، والحَيَّةُ، والغُرَابُ، والكَلْبُ، والذئْبُ.» .

الطرق: عبد الرزاق في المصنف (٨٣٨٤) . واللفظ له . ابن أبي شيبة في المصنف (١٤٨٢٣) ، ١٥٤٧٥ ، ١٥٤٧٦) . أبو داود في المراسيل (١٣٧) . البيهقي في الكبير (٢١٠/٥) . المزي في التحفة (١٨٧١٣) . السيوطي في الجمع (٢٦٠٣٠) .

٤٨ - عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ؛ قال : بينما نحن مع النبي ﷺ في غارِ يَمْنَى ؛ إِذْ نَزَلَ عَلَيْهِ : ﴿وَالْمُرْسَلَاتُ﴾ ، وَإِنَّهُ لَيَتْلُوها ، وَإِنِّي لَأَتَلَقَّها مِنْ فِيهِ ، وَإِنَّ فَاهُ لَرَطْبٌ بِها ؛ إِذْ وَثَبَتْ عَلَيْنَا حَيَّةٌ . فقال النبي ﷺ : «اقتلوها» .

فابتدرناها ، فذهبت ، فقال النبي ﷺ : «وَقَيْتَ شَرَكُمْ كَمَا وَقَيْتُمْ شَرَّها» .

الطرق: عبد الرزاق في المصنف (٨٣٨٩) . الشافعي في المسند (٢٧٥) . أحمد في المسند (٣٥٨٦ ، ٣٦٤٩ ، ٣٩٩٠) . الأزرق في مكة (١٤٩/٢) . البخاري في الصحيح (١٨٣٠ ، ٣٣١٧ ، ٤٩٣٠ ، ٤٩٣١ ، ٤٩٣٤) . واللفظ له . الفاكهي في مكة (٢٢٨٩) . البزار في البحر (١٦٢٠) . النسائي في السنن (٣٨٦٧ ، ١١٦٤ ، ١١٦٤٣) . وفي المجتبى (٣٨٨٣ ، ٢٨٨٤) . ابن خزيمة في الصحيح (٢٦٦٨) . الطحاوي في المعاني (١٦٧/٢) . الشاشي في المسند (٦٠٨) . الطبراني في الكبير (١٠١٤٨ ، ١٠١٥٠) . أبو الشيخ في أحاديث الزبير عن غير جابر (١٠٠) . الحاكم في المستدرک (١٦٦٦) . البيهقي في الكبير (٢١٠/٥) . المزي في التحفة (٩١٧٥ ، ٩٦٣٠) .

٤٩ - طريق حديث عائشة : النسائي في السنن (٣٨٦٦) .

٥٠ - عن ابن عباس : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الحَيَّاتِ فِي الإِحْرَامِ ، وَالْحَرَمِ .

رواه : الطبراني في الأوسط (٨٩٢٠) .

٥١ - عن عبد الرحمن بن سابط ؛ قال : أَرَادَ بَنُو العَبَّاسِ رضي الله

عنهم أَنْ يَكُنُّسُوا زَمَزَمَ . فقالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَا نَسْتَطِيعُ مِنْ هَذِهِ الْجِنَانِ فَأَمَرَهُمْ بِقَتْلِهِنَّ .

رواه: الفاكهي في مكة (١١٦٢) .

٥٢ - أخبرتني أم شريك - أحد نساء بني عامر بن لؤي - : أنها استأمرت النبي في قتل الوزغان . فأمرها بقتلها .

الطرق: ابن جريج في الجزء (٤٧) . واللفظ له . عبد الرزاق في المصنف (٨٣٩٥) . البخاري في الصحيح . مسلم في الصحيح (٢٢٣٧) . ابن ماجه في السنن . الفاكهي في مكة (٢٢٨٩) . النسائي في السنن (٣٨٦٨) . البيهقي في الصغير (٣٨٧٢) . المزي في التحفة (١٨٣٢٩) .

٥٣ - طرق حديث سعد بن أبي وقاص: (أمر رسول الله ﷺ بقتل الوزغ وسماه فويسقاً) : عبد الرزاق في المصنف (٨٣٩٠) . أحمد في المسند (١٥٢٣) . مسلم في الصحيح (٢٢٣٨) . الدارقطني في العلل (٦١٣) . وفي التنبيه (٦٢) . المزي في التحفة (٣٨٩٣) . ابن حجر العسقلاني في النكت (٣٨٩٣) .

٥٤ - طريق حديث الزهري بلاغاً عن سعد بن أبي وقاص ، بمثله : مالك في الموطأ (٤٣٠) / الشيباني) .

٥٥ - طريق حديث ابن عباس: (أقتلوا الوزغ ولو في جوف الكعبة) : الطبراني في الكبير (١١٤٩٥) . السيوطي في الجمع (٣٥٤٠) .

٥٦ - عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَتَلَ وَزَغَةً فِي أَوَّلِ ضَرْبَةٍ، فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً .

وَمَنْ قَتَلَهَا فِي الضَّرْبَةِ الثَّانِيَةِ، فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً، لِدُونَ الْأُولَى .

وَإِنْ قَتَلَهَا فِي الضَّرْبَةِ الثَّلَاثَةِ، فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً لِدُونَ الثَّانِيَةِ» .

الطرق: مسلم في الصحيح (٢٢٤٠) . واللفظ له . المزي في التحفة (١٢٥٨٨ ، ١٢٦٠٨ ،

١٢٦٦٦، ١٢٧٣١، ١٢٧٩٣، ١٥٤٨٧). السيوطي في الجمع (٢٠٥١٣).

٥٧ - طرق حديث عائشة: (مَنْ قَتَلَ وَزَعًا، رُفِعَ لَهُ تِسْعَ دَرَجَاتٍ. وَحُطُّ عَنْهُ تِسْعَ خَطِيئَاتٍ): عبد الرزاق في المصنف (٨٣٩١، ٨٣٩٤).

٥٨ - طرق حديث عبد الله بن مسعود: (مَنْ قَتَلَ حَيَّةً، فَلَهُ سَبْعُ حَسَنَاتٍ. وَمَنْ قَتَلَ وَزَعَةً، فَلَهُ حَسَنَةٌ. وَمَنْ تَرَكَ حَيَّةً خَشِيَّةَ الطَّلَبِ، فَلَيْسَ مِنْهَا): أحمد في المسند. الطبراني في الكبير. ابن حبان في الصحيح. السيوطي في الجمع (٢٠٤٩٣).

٥٩ - عن سعيد بن المسيب: أَنَّ امْرَأَةً دَخَلَتْ عَلَى عَائِشَةَ وَبِيَدِهَا عُكَّازٌ. فَقَالَتْ: مَا هَذَا؟ فَقَالَتْ: هَذِهِ الْوَزْعُ. لِأَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَنَا: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ؛ إِلَّا يُطْفِئُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ؛ إِلَّا هَذِهِ الدَّابَّةُ». فَأَمَرْنَا بِقَتْلِهَا. وَنَهَانَا عَنْ قَتْلِ الْجَنَانِ؛ إِلَّا ذَا الطَّفِيتَيْنِ، وَالْأَبْتَرِ؛ فَإِنَّهُمَا يَطْمَسَانِ الْبَصَرَ. وَيُسْقِطَانِ مَا فِي بُطُونِ النِّسَاءِ.

الطرق: عبد الرزاق في المصنف (٨٣٩٢، ٨٤٠٠). ابن ماجه في السنن (٢٩٥/٢). الفاكهي في مكة (٢٢٨٩، ٢٢٩٠/موقوفاً). النسائي في السنن (٣٨١٤). واللفظ له. ابن حبان في الصحيح (١٠٨٢). المزي في التحفة (١٦١٢٤، ١٧٨٤٣). السيوطي في الجمع (٥٤٧٨). الألباني في الصحيحة (١٥٨١).

٦٠ - عن ابن شهاب، عن عروة، يحدث عن عائشة رضي الله عنها؛ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِلْوَزْعِ: «الْفُؤَيْسِقُ».

وَلَمْ أَسْمَعْهُ أَمَرَ بِقَتْلِهِ.

وَزَعَمَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِهِ.

الطرق: البخاري في الصحيح (١٨٣١، ٣٣٠٦). واللفظ له. مسلم في الصحيح (٢٢٣٩). البزار في البحر (١٠٨٦). النسائي في السنن (٣٨٦٩). الطبراني في الأوسط (٢٢٦٢). المزي في التحفة (١٦٥٩٨، ١٦٥٩٦). ابن حجر العسقلاني في النكت (١٦٦٩٦).